عذب الكلام

عن

المرأة في الإسلام

للداعية:
أ/ سمير بن حسن المنة

١٤٤٦ هـ

بسم اللّه الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي خلق فسوى، وقدّر فهدى، وأكرم الإنسان وعلّمه ما لم يعلم، وشرّف المرأة ورفع قدرها، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، جعل للمرأة في الإسلام مقامًا رفيعًا، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، بيّن الحقوق وأدّى الأمانة، ونصح الأمة، صلوات ربي وسلامه عليه.

أما بعد:

فإنه قد كثر في زماننا اللغط حول المرأة، واختلطت المفاهيم، وتسلل الجهل في ثياب الحضارة، فتجرأ الجاهلون على شرع الله، إما بنقص أو بزيادة، فإما مفرّط في حقها، وإما غالٍ يدّعي تحريرها، وكلا الفريقين على غير هدى.

جاء هذا الكتاب "**عَذْبُ الكَلام عن المَرأة في الإسلام**" ليكون مساهمة متواضعة في بيان فضل المرأة ومكانتها في الإسلام، وردًّا على الشبهات المتكررة، وتوضيحًا للحق بأدلته الشرعية من الكتاب والسنة، بأسلوب سهل، وعبارات واضحة، مع ربط علمي وواقعي يليق بمقام هذا الدين العظيم.

سألت الله تعالى أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به من قرأه أو بلّغه، وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يغفر الزلل والتقصير، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

كتبه العبد الفقير إلى ربه

سمير بن حسن المنة

السبت ١٢ ذو القعدة ١٤٤٦هـ

١٠ مايو ٢٠٢٥م

الفصل الأول: تكريم الإسلام للمرأة قبل أن تكون أمًّا أو زوجة

لقد سبق الإسلام كل القوانين الأرضية والمذاهب الوضعية في تكريم المرأة، لا لأنها أم أو زوجة فحسب، بل لأنها إنسان، لها حقوقها وكرامتها ومكانتها. لم يربط الإسلام كرامة المرأة بوظيفتها أو دورها الاجتماعي، بل منحها التكريم الكامل من أول لحظة خلق فيها.

أولًا: المرأة في أصل الخلق

قال الله تعالى:

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا} [النساء: ١]

في هذه الآية بيان صريح أن المرأة خُلقت من نفس الرجل، فهي ليست مخلوقًا دونيًا كما كانت تزعم الجاهليات السابقة، بل هي جزء من أصل واحد، وكرامتها من كرامته، وإنسانيتها مساوية له.

ثانيًا: تكريمها في طفولتها

كان أهل الجاهلية يئدون البنات، ويعتبرون ولادتهن عارًا، فجاء الإسلام ليبطل هذا الظلم البشع، فقال تعالى:

{وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ} [التكوير: ٨-٩]

كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم:

"من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين"، وضم أصابعه. [رواه مسلم]

وهذا من أعظم ما يكون في الحث على الإحسان إلى البنات.

ثالثًا: مساواتها في التكليف والجزاء

قال تعالى:

{مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً} [النحل: ٩٧]

فالله سبحانه ساوى بين الذكر والأنثى في الأجر والثواب، ما داما في طريق الإيمان والعمل الصالح، لا فرق في الثواب ولا في العقاب.

رابعًا: منع امتهانها أو ظلمها

قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"استوصوا بالنساء خيرًا" [رواه البخاري ومسلم]

وهذا التوجيه النبوي يعكس الرحمة والعدل، ويمنع كل صور التحقير أو الإهانة التي عانت منها المرأة في الجاهليات أو المجتمعات الجاهلة.

خامسًا: إعطاؤها الذمة المالية والاستقلال

في الوقت الذي كانت فيه المرأة لا تملك شيئًا، ولا تُستشار في أمرها، أعطاها الإسلام حق التملك والتصرف في مالها، بل فرض لها الميراث، وأعطاها الصداق، وجعلها أهلًا للعقود والمعاملات.

قال تعالى:

{لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ} [النساء: ٧]

وهذا إعلان قرآني واضح بحقها المالي الذي لم يكن يُعترف به قبل الإسلام.

وهكذا يثبت لنا أن الإسلام قد سبق العالم في تكريم المرأة، والاعتراف بحقوقها، ومنحها منزلتها اللائقة بها، قبل أن تكون أماً أو زوجة أو أختاً، بل من يوم أن وُجدت على هذه الأرض.

الفصل الثاني: مكانة المرأة في أدوارها العظيمة أمًّاً وزوجة وبنتًا

لقد جاء الإسلام بتشريعات عظيمة ترفع من شأن المرأة في كل حالاتها، لا سيما في أدوارها المهمة التي تمارسها في المجتمع، فكانت أمًّا مكرّمة، وزوجة مُعزّزة، وبنتًا مدلّلة، وأختًا مشمولة بالعطف والرعاية. وفي هذا الفصل نُسلّط الضوء على هذه المكانة الشريفة في هذه الأدوار:

أولًا: المرأة أمًّا

قال الله تعالى:

{وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا} [الأحقاف: ١٥]

وقال النبي صلى الله عليه وسلم حين سُئل: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال:

"أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أبوك". [رواه البخاري ومسلم]

فما أعظم هذا التقديم! حيث تتكرر الأم ثلاث مرات، تذكيرًا بما بذلته من حملٍ ورضاعٍ وسهرٍ وتربية. فمكانتها عند الله عظيمة، وجزاؤها من الولد برٌّ وطاعةٌ وإحسانٌ لا ينقطع.

ثانيًا: المرأة زوجة

قال الله تعالى:

{وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً} [الروم: ٢١]

وقد أوصى النبي صلى الله عليه وسلم بها خيرًا، فقال:

"خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي" [رواه الترمذي]

فجعل معيار الخيرية في حسن المعاشرة، والرحمة، والعدل، والخلق الكريم في التعامل مع الزوجة.

ثالثًا: المرأة بنتًا

قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"من كانت له أنثى فلم يئدها، ولم يُهنها، ولم يُؤثر ولده عليها – يعني الذكور – أدخله الله الجنة" [رواه أحمد]

وفي حديث آخر:

"من عال جاريتين حتى تبلغا، كنت أنا وهو في الجنة كهاتين" [رواه مسلم]

بهذه التوجيهات الربانية والنبوية، يُعلي الإسلام من قدر البنت، ويردّ كيد الجاهلية القديمة التي كانت ترى في ولادتها همًّا وعارًا، في حين يراها الإسلام بابًا من أبواب الجنة.

رابعًا: المرأة أختًا

جعل الإسلام للأخت حقها من الرعاية والصلة، وأمر بالإحسان إليها، وجعل صلة الرحم واجبة، وجعل الإحسان إلى الأخوات من البرّ، ومن القربات التي يُثاب عليها المسلم.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"الرحم معلقة بالعرش، تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله" [رواه البخاري ومسلم]

الفصل الثالث: حقوق المرأة في الإسلام بين البيان والتطبيق

جاء الإسلام بحقوق المرأة واضحة مفصلة، لا لبس فيها ولا غموض، فلم يترك أمرًا من شؤون حياتها إلا وبيّنه، من أعظم الحقوق إلى أدق التفاصيل، تحقيقًا للعدالة، وصيانةً للكرامة، ورفعةً للمكانة. وسنذكر في هذا الفصل أهم الحقوق التي كفلها الإسلام للمرأة:

أولًا: الحق في التعليم والتعلُّم

قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"طلب العلم فريضة على كل مسلم" [رواه ابن ماجه]

وفي رواية: "ومسلمة"، فهي مشمولة بهذا الفرض. وقد علّم النبي صلى الله عليه وسلم النساء، وخصّهن بمواعظ، وجعل لهن يومًا خاصًا.

قالت النساء للنبي صلى الله عليه وسلم:

"غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يومًا"، فجعله لهن، فكان يعظهن ويأمرهن. [رواه البخاري]

ثانيًا: الحق في التملك والمال

أثبت الإسلام للمرأة الذمة المالية المستقلة، فلها أن تبيع وتشتري، وتملك وتتصدق، وتبرم العقود، وتتصرف في مالها كما تشاء، دون حجر أو منع.

قال تعالى:

{لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ} [النساء: ٧]

ثالثًا: الحق في الميراث

في الجاهلية، كانت المرأة تُحرم من الميراث، فجاء الإسلام وأعطاها حقها بنصٍ قاطع من القرآن.

قال الله تعالى:

{يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ} [النساء: ١١]

فلا تُظلم المرأة في الميراث، بل لكلٍّ نصيبه الذي قدّره الله بعدلٍ وحكمة.

رابعًا: الحق في اختيار الزوج

لا يجوز تزويج المرأة بغير رضاها، ولها الحق في القبول أو الرفض.

قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"البكر تُستأذن، وإذنها صمتها، والثيّب أحق بنفسها من وليّها" [رواه مسلم]

وهذا حفظ لحقها في قرار الزواج، ومنعٌ لأي تسلّط أو إكراه.

خامسًا: الحق في النفقة والرعاية

النفقة على الزوجة واجبة على زوجها، بما يكفيها من طعام ولباس وسكن، دون منّة أو أذى.

قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة لما اشتكت شحّ زوجها:

"خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف" [رواه البخاري]

وهذا يدل على وجوب النفقة وعدم إسقاطها، حتى في حال الشكوى.

سادسًا: حقها في الكرامة والستر

الإسلام لا يرضى بأن تكون المرأة سلعة مبتذلة أو عرضًا مستباحًا، بل أمر بالحجاب والحياء والستر، حفظًا لها من الذل والامتهان.

قال تعالى:

{ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ} [الأحزاب: ٥٩]

أي ليُعرفن بالعفاف فلا يتعرض لهنّ من في قلبه مرض.

فحقوق المرأة في الإسلام ليست شعارات تُرفع، بل أحكام شرعية نزل بها الوحي، وطبّقها النبي صلى الله عليه وسلم، وأمر بها أصحابه، لتبقى محفوظة إلى قيام الساعة.

الفصل الرابع: المرأة في سير أعلام المؤمنات

ضربت المرأة المسلمة أروع الأمثلة في الإيمان، والتضحية، والعلم، والعبادة، والصبر، والتقوى، وكان لها دور عظيم في نصرة الدين، وتربية الأجيال، ومواقف خالدة لا تزال تضيء صفحات التاريخ. وفي هذا الفصل نُسَلّط الضوء على نماذج من أعظم نساء الأمة:

أولًا: خديجة بنت خويلد رضي الله عنها

أول من آمنت برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الأمة، وآزرته بنفسها ومالها ووقتها، فكانت سكنًا ودعمًا نفسيًا وروحيًا في أشد المواقف.

قال عنها النبي صلى الله عليه وسلم:

"آمنت بي إذ كفر الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله منها الولد" [رواه أحمد]

ثانيًا: فاطمة الزهراء رضي الله عنها

سيدة نساء أهل الجنة، بنت النبي صلى الله عليه وسلم، صاحبة الزهد والعبادة، والتي قال عنها المصطفى:

"فاطمة سيدة نساء أهل الجنة" [رواه البخاري]

وكانت من أحب الناس إليه، وصبرت على شظف العيش، وشاركت زوجها عليًا رضي الله عنه في هموم الحياة وهمّ الدين.

ثالثًا: مريم بنت عمران عليها السلام

امرأةٌ نزل فيها قرآن يُتلى، وضُرب بها المثل في الطهارة والإيمان، قال الله عنها:

{وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ} [آل عمران: ٤٢]

كانت رمزًا للعبادة والخضوع، واصطفاها الله لمعجزةٍ عظيمة بولادة عيسى عليه السلام دون أب.

رابعًا: أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها

ذات النطاقين، التي شاركت في الهجرة بإيصال الزاد إلى رسول الله وأبيها في الغار، وهي التي كانت تمدّهم بالمؤن والأنباء، وكان لها عقلٌ راجح، ولسانٌ قوي، وربّت ابنها عبد الله بن الزبير على العزّة والكرامة حتى كان من أبطال الإسلام.

خامسًا: أم عمارة نسيبة بنت كعب رضي الله عنها

من المجاهدات في سبيل الله، شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة أُحد، وجُرحت اثني عشر جُرحًا، وقاتلت دفاعًا عن رسول الله بنفسها.

قال عنها صلى الله عليه وسلم:

"ما التفتُّ يمينًا ولا شمالًا يوم أحد إلا وأراها تقاتل دوني" [رواه ابن سعد]

سادسًا: أم الدرداء رضي الله عنها

من أعلام التابعين، وكانت فقيهةً عالمة، لها حلقة علم في المسجد، وكان عبد الملك بن مروان، وهو أمير المؤمنين، يطلب فقهها ويستفتيها، وكان الحافظون للعلم يعرفون فضلها ومنزلتها.

سابعًا: حفصة بنت سيرين رحمها الله

كانت من العابدات، قالت عنها أمها: "يا حفصة، قومي إلى فراشك، فقالت: يا أماه، ما طاب لي فراش منذ أربعين سنة".

وهذه من نساء السلف الصالح اللواتي نذرن حياتهن لعبادة الله، فخلّد الله ذكرهنّ في دواوين الصالحين.

الفصل الخامس: شبهات حول المرأة في الإسلام والرد عليها

لقد كثر اللغط والافتراء على الإسلام في قضايا المرأة، وادّعى كثير من خصوم الدين أن الإسلام ظلم المرأة أو حرمها حقوقها، وهي دعاوى باطلة يرد عليها العلم الصحيح والنقل الصريح والعقل السليم. وسنستعرض في هذا الفصل أبرز تلك الشبهات مع الرد المفصل عليها:

الشبهة الأولى: الإسلام جعل المرأة نصف الرجل في الميراث

الرد:

هذه الشبهة ناتجة عن جهل بتفاصيل التشريع، فليس في كل الأحوال ترث المرأة نصف الرجل، بل ترث أحيانًا مثله، وقد ترث أكثر منه، وقد ترث ولا يرث، والمقياس في الميراث هو المسؤوليات المالية.

فالرجل مُلزم بالنفقة، والمهر، والكفالة، بينما المرأة لا تُكلّف بذلك، لذا جاء توزيع الميراث عدلًا لا ظلمًا.

الشبهة الثانية: الإسلام ظلم المرأة بالحجاب

الرد:

الحجاب في الإسلام ليس احتقارًا، بل تكريم وصيانة، حفظًا لعفتها وحيائها، وجعل المرأة جوهرة مصونة، لا يُنظر إليها كسلعة.

قال الله تعالى:

{ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ} [الأحزاب: ٥٩]

فالحجاب رمز طهارة، لا علامة ضعف، بل عزّ وحياء.

الشبهة الثالثة: الإسلام قيّد المرأة ومنعها من العمل والتعليم

الرد:

الإسلام أباح للمرأة أن تتعلم وتُعلِّم، وتعمل في ما يناسب طبيعتها، شريطة الحفاظ على ضوابط الشريعة. وقد كانت النساء في عصر النبوة يعملن في الرعي، والبيع، والطب، والفقه،

والعلم، بل كانت بعضهن يُفتين الصحابة، كأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"إنما النساء شقائق الرجال" [رواه أحمد]

الشبهة الرابعة: الإسلام أباح تعدد الزوجات ظلمًا للمرأة

الرد:

التعدد في الإسلام ليس إهانة للمرأة، بل حلٌ لمشاكل اجتماعية واقعية، مثل كثرة الأرامل والمطلقات، أو عقم الزوجة، أو ضعف الزوجة في المعاشرة، وقد قيّده الإسلام بالعدل، وجعل الأصل في الزواج هو الواحدة.

قال تعالى:

{فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً} [النساء: ٣]

ومن لم يعدل فهو آثم، بل يُمنع من التعدد شرعًا.

الشبهة الخامسة: شهادة المرأة نصف شهادة الرجل

الرد:

هذه في مسائل الأموال والدَّين فقط، لأن المرأة في الغالب لا تتعامل مع المعاملات المالية كالرجل، فكان من تمام حفظ الحق وجود أخرى تُذَكّر الأولى، كما قال الله:

{أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ} [البقرة: ٢٨٢]

وفي أمور أخرى، شهادتها تامة، بل في بعض الحالات يُقبل قولها وحدها، كالشهادة على الولادة والرضاع.

الشبهة السادسة: الإسلام أهان المرأة بالطلاق والعدة

الرد:

الطلاق تشريع رحمة، لا ظلم، لأن استمرار الحياة مع الكراهية والنفور أشد ضررًا. والعدة جاءت لحفظ الأنساب، ولإعطاء فرصة للمراجعة والتأمل، وفيها حكم كثيرة.

قال الله تعالى:

{وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ} [البقرة: ٢٣١]

فكل هذه الشبهات وغيرها لا تثبت أمام نور الوحي، وعدل التشريع، وفطرة العقل، بل يظهر لكل منصف أن الإسلام أعزّ المرأة، ورفع مكانتها، وضمن حقوقها كما لم يفعل أي نظام من أنظمة البشر.

الفصل السادس: المرأة في حياة النبي محمد صلى الله عليه وسلم

إن السيرة النبوية أعظم دليل على تكريم المرأة، فقد جسّد النبي محمد صلى الله عليه وسلم بأفعاله وأقواله كيف تكون الرحمة والرأفة والعدل مع النساء، زوجاتٍ وبنات وأمهات، ومؤمناتٍ وأمّهاتٍ للمؤمنين.

أولًا: رحمته بالنساء عمومًا

كان صلى الله عليه وسلم يعامل النساء برفق، ويأمر الرجال باللين معهن، ويمنع إيذاءهن أو ظلمهن، وقال:

"اللهم إني أحرج حق الضعيفين: اليتيم والمرأة" [رواه ابن ماجه]

وكان إذا سمع بكاء طفل في الصلاة خفّفها شفقة على أمه.

ثانيًا: موقفه مع خديجة رضي الله عنها

كانت خديجة أول من آمن به، ووقفت معه في أشدّ الأوقات، فحفظ لها النبي ذلك طول حياته، وكان يقول عنها:

"إني رزقت حبها" [رواه مسلم]

وكان يكرم صديقاتها بعد موتها، وفاءً لها، ولم يتزوج عليها في حياتها.

ثالثًا: عدله بين زوجاته

كان صلى الله عليه وسلم يعدل بين زوجاته في النفقة والمبيت، وكان إذا أراد السفر أقرع بينهن، فمن خرج سهمها سافرت معه.

ومع ما حباه الله من مكانة، لم يستنكف أن يساعد زوجاته في البيت، فقد سُئلت عائشة: ما كان النبي يصنع في بيته؟ قالت:

"كان يكون في مهنة أهله" [رواه البخاري]

رابعًا: وصيته بالنساء عند موته

كانت آخر وصاياه عليه الصلاة والسلام:

"استوصوا بالنساء خيرًا" [رواه مسلم]

وهذا يدل على عظيم عنايته بهن، وحرصه على صيانتهن وكرامتهن، حتى وهو يودع الدنيا.

خامسًا: رعايته لبناته

كان صلى الله عليه وسلم يحب فاطمة الزهراء حبًا شديدًا، وكان إذا دخلت عليه قام لها، وأجلسها مكانه، وقال عنها:

"فاطمة بضعة مني، يؤذيني ما آذاها" [رواه البخاري]

وكان يعاملها برقة وعطف، ويُسرّ برؤيتها، ويواسيها عند المصائب.

سادسًا: تشجيعه للنساء في العلم والدين

كانت النساء يأتين النبي يسألنه عن شؤون دينهن، فيجيبهن بصدر رحب، ويفتيهن، بل خصص لهن يومًا يعلّمهن فيه، كما روت ذلك النساء من الصحابيات.

وقد قالت عائشة رضي الله عنها:

"نِعْمَ النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين"

سابعًا: دفاعه عن المرأة ضد الجاهلية

كان عليه الصلاة والسلام ينكر وأد البنات، ويأمر ببرّ البنات والإحسان إليهن، وغيّر مفاهيم الجاهلية التي جعلت المرأة متاعًا أو عارًا، بل بيّن أنها طريق إلى الجنة، إذا أُكرمت ورُبّيت على الإيمان.

وهكذا، فإن مواقف النبي محمد صلى الله عليه وسلم مع النساء كلها رحمة وعدل ورفق، وهي المعيار الأعلى في معاملة المرأة، لكل من أراد الاقتداء بهديه وسنته.

الفصل السابع: المرأة في القرآن الكريم

لقد أولى القرآن الكريم المرأة عنايةً عظيمة، وذكرها في مواضع كثيرة، مبيّنًا مكانتها، وحقوقها، ومسؤولياتها، ومواقفها في الحياة. فكانت المرأة في كتاب الله جزءًا لا يتجزأ من بناء المجتمع، ونموذجًا يُحتذى به في الإيمان والصبر والطهارة والعفاف.

أولًا: ذكرها صراحةً في السور والآيات

خصّ الله المرأة بسور كاملة تحمل اسمها، وهي سورة النساء، وذكر النساء في سور كثيرة كسورة مريم، وسورة الطلاق، وسورة المجادلة، وسورة النور وغيرها، وهذا يدل على أهمية مكانتها في خطاب الوحي.

ثانيًا: مساواتها بالرجل في أصل التكليف

قال الله تعالى:

{إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ... أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا} [الأحزاب: ٣٥]

وقد كرر الله ذكر الإناث والذكور معًا لبيان أن التكاليف، والثواب، والجزاء يشمل الجنسين على حد سواء.

ثالثًا: نماذج مشرقة من النساء

ضرب الله في القرآن أمثلة لنساء صالحات، كآسية امرأة فرعون، التي قال الله عنها:

{رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ} [التحريم: ١١]

ومريم بنت عمران، التي اصطفاها الله، وقال عنها:

{إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ} [آل عمران: ٤٢]

فقد جعل الله من النساء قدوةً في الإيمان والثبات.

رابعًا: الدفاع عن المرأة في المظالم

نزل الوحي مدافعًا عن المرأة في مواقف متعددة، ومنها حادثة المجادِلة، التي جاءت تشكو زوجها إلى النبي، فنزل قول الله تعالى:

{قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا} [المجادلة: ١]

فاستُجيب لشكواها، وشُرعت أحكام تحفظ لها حقها وتصون كرامتها.

خامسًا: حفظ كرامتها وعفافها

حثّ القرآن على الحجاب، وغضّ البصر، والبعد عن الفاحشة، وأمر بعفاف النساء والرجال على حد سواء، فقال تعالى:

{وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ} [الإسراء: ٣٢]

وقال:

{وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ...} [النور: ٣١]

وأمر بعدم اتباع خطوات الشيطان التي تفسد الأخلاق وتحطم البيوت.

سادسًا: تنظيم أحكامها في الأسرة والمجتمع

فَصّل القرآن أحكام الزواج، والطلاق، والميراث، والعدة، والرضاع، والحضانة، وغيرها من الشؤون الخاصة بالمرأة، لتُبنى الأسرة على العدل والتراحم، ويُحمى المجتمع من الظلم والتفكك.

سابعًا: تقدير مشاعرها وظروفها

راعى القرآن أحوال المرأة النفسية والجسدية، فخفف عنها في الصلاة والعبادات زمن الحيض والنفاس، وخاطب الرجال بالعقل والحكمة في التعامل معها، وجعل الرعاية والرحمة سبيلًا إلى البركة والمودة.

فالمرأة في القرآن مكرّمة، معزّزة، محمية، متبوأة مكانتها بين الرجال، لا تُحتقر، ولا تُقصى، بل تُذكر في الكتاب المحفوظ، وتتلى آياتها آناء الليل وأطراف النهار.

الفصل الثامن: الضوابط الشرعية في تعامل المرأة في الإسلام

إنّ الإسلام دين الفطرة، نظم حياة المرأة بضوابط تحفظ لها كرامتها وتصون لها دينها، فجاءت هذه الضوابط لا تقييدًا لحريتها، وإنما توجيهًا لسلوكها، وصيانةً لمكانتها.

أولًا: ضابط الحجاب الشرعي

فرض الله تعالى على المرأة الحجاب صونًا لها، وسترًا لجمالها عن أنظار الغرباء، قال تعالى:

{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ} [الأحزاب: ٥٩]

فالحجاب شعار للعفة، وهو درع المرأة المسلمة ضد أعين الفساق وأهل الأهواء.

ثانيًا: ضابط القرار في البيت

قال الله تعالى:

{وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} [الأحزاب: ٣٣]

فالقرار في البيت لا يعني الحبس أو العزلة، وإنما هو الأصل في حياة المرأة، إلا عند الحاجة، فتخرج بوقار والتزام، لا بفتنة وتبرج.

ثالثًا: ضابط الخلوة بالرجل الأجنبي

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما" [رواه أحمد والترمذي]

فالخلوة باب للفتنة، ومجال لوساوس الشيطان، لذلك حذر منها الشرع أشد التحذير.

رابعًا: ضابط غض الصوت وعدم الخضوع بالقول

قال الله عز وجل:

{فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ} [الأحزاب: ٣٢]

فالمرأة مأمورة بأن تتكلم بصوت جدّي لا يثير، ولا يفتح أبواب الطمع في القلوب المريضة.

خامسًا: ضابط الزينة والتبرج

قال تعالى:

{وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا} [النور: ٣١]

فالزينة الخاصة لا تكون إلا للزوج أو المحارم، أما إظهار الزينة أمام الرجال الأجانب، فهو من التبرج المنهي عنه، وهو سبب في كثير من الفتن والانحرافات.

سادسًا: ضابط السفر بمحرم

قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم" [رواه مسلم]

فوجود المحرم حماية وصيانة، لا تحكم أو تضييق، وهو دليل على عناية الإسلام بالمرأة وسلامتها.

سابعًا: ضابط العمل والتعليم والدعوة

أجاز الإسلام للمرأة أن تتعلم، وتعلم، وتعمل، وتدعو إلى الله،

لكن ذلك يكون ضمن الضوابط، من غير خلوة، ولا اختلاط محرم، ولا فتنة، ولا إهمال لبيتها وزوجها وولدها.

ثامنًا: ضابط الاختلاط والحدود في التعامل

لا يجوز للمرأة أن تخالط الرجال الأجانب دون ضرورة، وإذا حصل ذلك لحاجة مشروعة، وجب أن يكون مع الالتزام بغض البصر، والحشمة في اللباس، والجديّة في الخطاب، وعدم المزاح.

هذه الضوابط ليست عبئًا على المرأة، بل هي أمان لها، ورفعة لشأنها، وضمان لاستقرار المجتمع، وهي من رحمة الله بعباده، إذ جعل للمرأة سياجًا شرعيًا يحفظ لها عرضها ودينها، ويمكّنها من أداء رسالتها بعفة وشرف.

الفصل التاسع: الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير البريات، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين.

لقد كان هذا الكتاب محاولة متواضعة لبيان مكانة المرأة في الإسلام، وحقوقها، وواجباتها، وضوابط التعامل معها، ورفع الجهل والظلم الذي قد يقع عليها بسبب تقصير أو انحراف عن هدي الشريعة. وقد حرصت فيه على أن أتناول المواضيع بعذب الكلام، ورقة البيان، وحكمة الأسلوب، اقتداءً بسنة النبي الكريم، الذي كان أرحم الناس بالنساء، وأرفقهم بهن، وأعلمهم بحاجاتهن ومشاعرهن.

وإني – أنا العبد الفقير إلى ربه، سمير بن حسن المنة – قد ألّفت هذا الكتاب حبًا ووفاءً واحترامًا لأخواتي المسلمات، وتغذيةً لمشاعرهن، وصيانةً لكرامتهن، وإظهارًا لما أعطاهن الإسلام من تكريم وتشريف، لا تجده المرأة في غير هذا الدين الكامل، الذي قال فيه ربنا جلّ جلاله:

{الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} [المائدة: ٣].

وقد ختمت هذه الصفحات راجيًا من الله أن ينفع بها القارئات والقُرّاء، وأن تكون لبنة في سبيل إصلاح الحال، وبث النور في العقول والقلوب، والعودة إلى المنهج النبوي القويم.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

تم الفراغ من هذا الكتاب في يوم السبت ١٢ من ذي القعدة ١٤٤٦ هـ، الموافق للعاشر من مايو ٢٠٢٥ م.